

هي احاد الثلاثة والعشرين على احاد ثلاثة والعشرين على مجموع الخمسة والعشرين فحصل ثمانية وعشرون ضربت الثمانية والعشرين في اثنين هي عدة عشرات الثلاثة والعشرين فحصل ستة وخمسون وبسطت الستة والخمسين عشرات حصل خمسمائة وستون وتمت العمل بقرب الاحاد لاحد المضروبين في الاحاد للاخر اعني الثلاثة في الخمسة او الخمسة في الثلاثة فحصل خمسة عشر ردها على الخمسمائة والتين التي هي حاصل البسط حصل خمسمائة وخمسة وسبعون وهو المطلوب ولا يتناوت هذا الحاصل فيما لو زدت احاد الخمسة والعشرين على مجموع الثلاثة والعشرين وضربت الحاصل في اثنين هي عدة تكرار عشرات الثمانية والعشرين وعلمت ما عرفت اذ الما لم واحد وهذا مثال لما كان لكل من المضروبين احاد واما اذ لم يكن لهما احاد بان لم يكن لكل منهما او كان لاحدهما دون الاخر فبقا اذ لم يكن لاحدهما او كان لهما فبقا فكيفية العمل ان تضرب عدة تكرار عشرات ما ليس له احاد في مجموع ماله احاد اي في احاده وعشراته وتبسط الحاصل عشرات ماله ثلاثون في خمسة وثلاثين ضربت الثلاثة في عدة تكرار الثلاثين في الخمسة والثلاثين حصل مائة وخمسون بسطنا الحاصل عشرات حصل الف وخمسون وهو المطلوب وفيما اذ لم يكن لكل منهما احاد فكيفية العمل ان تضرب عدة تكرار عشرات احدهما في الاخر وتبسط الحاصل عشرات ماله ثلاثون في خمسة وثلاثين ضربت الثلاثة في عدة تكرار الثلاثين في الخمسة والثلاثين حصل مائة وخمسون بسطنا الحاصل عشرات حصل الف وخمسون وهو المطلوب وفيما اذ لم يكن لكل منهما احاد فكيفية العمل ان تضرب عدة تكرار عشرات احدهما في الاخر وتبسط الحاصل عشرات ماله خمسون في اثنين ضربت الخمسة عشر تكرار عشرات احد المضروبين في مجموع الاخر حصل مائتان وخمسون بسطنا الحاصل عشرات حصل الفان وثمان

وهو

وهو المطلوب قاعده فيما اختلفت عدة عشرات مما بين العشرين والمائة اي من تلك القواعد قاعدة جارية في ضرب عدد اختلف في عدة عشراته من الاعداد التي تصور بين العشرين والمائة بعضها في بعض وكان كل منهما احاد تضرب عدة عشرات الاقل من المضروبين في مجموع الاكثر اي في احاده وعشراته وتزيد عليه اي على الحاصل مضروب احاد الاقل في عدة عشرات الاكثر وتبسط اي تعتبر المجموع اعني المزداد والمراد عليه عشرات وتعيين اليد اي الحاصل البسط مضروب الاحاد في الاحاد ماله اي مثال القاعدة المذكورة ثلاثة وعشرون تضربها في اربعة وثلاثين ضربت الاثنين عدة عشرات العشرين في مجموع الاربعة والثلاثين حصل ثمانمائة وستون فزد على الثمانية والثمان مائة يحصل من ضرب الثلاثة احاد الاقل اعني العشرين في الثلاثة عدد عشرات الاكثر اعني الثلاثين يحصل سبعة وسبعون واضف اي ضم الى السبعائة والسبعين الحاصل بعد البسط اثني عشر مضروب الثلاثة في الاربعة فيحصل السبعائة واثنان ومائتان وهو المطلوب واما اذ لم يكن مع احد المضروبين او مع كل منهما احاد فاما الاول فهو من ضرب المفرد في المفرد وقد عرفت كيفية ضربها فذكر قاعدة اي من تلك القواعد قاعدة هي كل عددين متفاضلين اي غير متساويين فنضرب مجموعهما اب مجموع ذاتيك العددين مفرد يعني قوله نصف مجموعهما الاخره صفة بعد صفة للعددين يعني ان العددين المذكورين اذا كانتا بحيث اذا جمعتهما كان نصف مجموعهما مفردا تجمعتهما وتضرب نصف المجموع في نفسه وتبسط الحاصل عشرات ان كان الضيف الفردي

Copyrighted material